



قرار لوزير الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة رقم 29/2025 بتاريخ 28 يونيو 2025

بفتح باب الترشيح لتقلد مهام رؤساء مصالح

وزير الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.23.922 الصادر في 17 من رجب 1445 (29 يناير 2024) المتعلق بتحديد اختصاصات وتنظيم قطاع الانتقال الطاقى؛
- وعلى قرار لوزير الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة رقم 360.25 الصادر في 8 شعبان 1446 (7 فبراير 2025) بإحداث الأقسام والمصالح التابعة للإدارة المركزية لقطاع الانتقال الطاقى وتحديد اختصاصاتها؛
- وعلى منشور وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

تقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن قطاع الانتقال الطاقى عن فتح باب الترشيح لتقلد المهام التالية:

مكان شغور المنصب	نوعية المنصب الشاغر
الكتابة العامة	رئيس مصلحة مراقبة التسيير
	رئيس مصلحة التحاليل المعدنية
	رئيس مكتب الضبط
	رئيس مصلحة التوثيق والحصول على المعلومات
	رئيس مصلحة التنسيق والبرمجة وميزانية المقاولات والمؤسسات العمومية
مديرية الطاقات المستدامة والنجاعة الطاقية	رئيس مصلحة تتبع البنيات التحتية
مديرية المحروقات والصناعات المعدنية	رئيس مصلحة التقييم وتتبع البرامج المعدنية والبتروولية
	رئيس مصلحة الإحصائيات المعدنية
	رئيس مصلحة الإحصائيات الطاقية

مديرية شبكات نقل وتخزين وتوزيع الطاقة	رئيس مصلحة نقل الكهرباء والربط البيئي
	رئيس مصلحة تطوير وتخزين الكهرباء
	رئيس مصلحة تخزين وتوزيع الغاز
	رئيس مصلحة تنمية استعمالات الغاز
مديرية الاستراتيجية والتوقعات والرصد والتعاون	رئيس مصلحة التخطيط والبرمجة
	رئيس مصلحة الدراسات الاستشرافية
	رئيس مصلحة الرصد والمنشورات
مديرية الشؤون القانونية والمراقبة والوقاية من المخاطر	رئيس مصلحة التشريع
	رئيس مصلحة اليقظة القانونية والدراسات
	رئيس مصلحة المنازعات
مديرية الشؤون الإدارية ونظم المعلومات	رئيس مصلحة هندسة الكفاءات وتدريب التكوين
	رئيس مصلحة الشؤون الاجتماعية
	رئيس مصلحة المشتريات
	رئيس مصلحة الدراسة والتطوير
	رئيس مصلحة الصيانة والمعدات المعلوماتية
	رئيس مصلحة المحافظة والصيانة

المادة 2: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رؤساء مصالح لفائدة الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقى- الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- كما يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

كما يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين بوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقى-، المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

المادة 3: تحدد بطاقة الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة 4: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موقع من طرف المترشح(ة)،
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقى و التنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقى - www.mem.gov.ma أو من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، ويتضمن:

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته المهنية.

المادة 5: ترسل ملفات الترشيح في ستة (6) نسخ مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد مع نسخة رقمية واحدة من ملف الترشيح على دعامة إلكترونية (USB)، إلى مديرية الشؤون الإدارية ونظم المعلومات، تحت إشراف السلم الإداري في أجل أقصاه **19 نونبر 2025** داخل التوقيت الإداري.

المادة 6: تتولى لجنة معينة بقرار لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة 7: يعين المترشح(ة) الذي تم انتقائه لمزاولة مهمة رئيس مصلحة بقرار لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة.

المادة 8: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقى - ويعلق بمقرات الإدارة المركزية واللامركزية لوزارة الانتقال الطاقى والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقى.

وحرر بالرباط في: **20 نونبر 2025**

وزير الانتقال الطاقى والتنمية
المستدامة
إمضاء : **ليلى بنعلي**